ISSN 2676-1513

مدى فعالية الإصلاحات المالية والنقدية في تنمية الاقتصاديات المغاربية وفق محاور الجيل الثاني "دراسة تقييميه"

د/ أحمد نصير

أستاذ محاضر "أ"

جامعة الوادي /الجزائر

Ahmednecir79@gmail.com.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تجربة دول المغرب العربي في الإصلاحات الاقتصادية والتي تعتبر تجربة فتية فقد شرعت هذه الدول بعد استقلالها في رسم معالم تنميتها والتوجه نحو اقتصاد السوق وذلك بمحاكاة النماذج التنموية المطبقة من قبل الدول المتقدمة وهذا عن طريق الاستنجاد بالهيئات المالية الدولية، وهو ما فتح الباب واسعا أمام هذه الهيئات وجعلها تفرض على هذه الدول برامج اقتصادية اعتقدت أنها الحل الأمثل لأزماتها، من خلال محاولة عرض النواحي المالية والنقدية من بنود إجماع واشنطن الموسع وإسقاطها على الدول المغاربية (الجزائر، المغرب، تونس)

الكلمات المفتاحية: الإصلاحات الاقتصادية ، دول المغرب العربي ، الجيل الثاني ، إجماع واشنطن الموسع.

Abstract:

This study aims to shed light on the experience of the Maghreb countries in the economic reforms, which is a young experience. These countries, after their independence, began to chart their development and market economy by imitating the developmental models applied by the developed countries. Which opened up the door to these bodies and made them impose on these countries economic programs that they believed to be the best solution to their crises, by trying to present the financial and monetary aspects of the items of the broad consensus of Washington and dropped them to the Maghreb countries (Algeria, Morocco, Tunisia**)**

key words: Economic reforms, Maghreb Countries, second generation, Washington's broad consensus.

تقديم :

شرعت دول المغرب العربي (الجزائر، المغرب، تونس) منذ مطلع الثمانينات في انتهاج سياسة الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي المفروضة من قبل المؤسسات الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي)، وهذا بهدف إصلاح السياسة الاقتصادية الكلية بعد تفاقم الإختلالات الداخلية والخارجية، إذ تركز هذه الإصلاحات على تعميق

ISSN 2676-1513

التحول نحو اقتصاد السوق وتغيير دور الدولة في النشاط الاقتصادي والنهوض بمستويات النمو والاستثمار في هذه الدول.

و اعتمدت كل من الجزائر و المغرب وتونس برنامجا للتصحيح الهيكلي وذلك بعد اشتداد أزمة المديونية وتراجع مختلف المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية حيث تبرز الوقائع التاريخية رغم الاختلاف في توقيت بدء البرامج المعتمدة، إذ الظروف العامة التي لجأت فيها البلدان الثلاثة لصندوق النقد الدولي تتشابه وإلى حد كبير فيما بينها إذ نلاحظ اختلال داخلي كبير وتدهور حاد في المؤشرات وارتفاع هام في التضخم ...الخ.

كل تلك الإجراءات جاءت بالتوازي مع منظومة إدارة الحكم ومحاربة الفساد وممارسة السلطة و المسؤولية ضمن الإطار المؤسساتي وكفاءة الإدارة، وكعنصر جوهري ضمن هذا الفصل سيتم التطرق إلى آليات الحكم الراشد في كل من الجزائر وتونس والغرب وتقييمه من خلال مؤشرت كوفمان، وإسقاط لبنود إجماع واشنطن الموسع من خلال عدة جوانب نقدية ومالية و اجتماعية وجانب التجارة الدولية على هذه الدول.

من هذا المنطلق يمكن صياغة الإشكالية في السؤال الجوهري الآتي:

ما مدى فعالية الإصلاحات المالية والنقدية من خلال إسقاط بنود إجماع واشنطن الموسع للجيل الثاني على دول المغرب العربي " الجزائر ، تونس ، المغرب ؟

وسنحاول في هذه الدراسة التطرق إلى العناصر التالية :

أولا : نظرة حول محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

ثانيا : الجانب المالي من محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

ثالثا: الجانب النقدي من محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

أولا : نظرة حول محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

من الأسباب الداعية إلى الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية محدودية نتائج الجيل الأول و اقتصارها على الجوانب النقدية و المالية وإغفالها للعوائق الجذرية للنمو.

أولا: مفهوم الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

الإصلاحات الاقتصادية للجيل الثاني تعتبر تكملة للإصلاحات الاقتصادية للجيل الأول كما تعد بمثابة توسيع لإجماع واشنطن لذلك أطلق عليها البعض عبارة ما بعد إجماع واشنطن ومنهم من يفضل عبارة "**إجماع واشنطن الموسع**".

ISSN 2676-1513

وقد كان Naim (1994) أول من أكد على أهمية الإصلاحات المؤسساتية في استكمال الجيل الأول من الإصلاحات و الذي أطلق عليها اسم الجيل الثاني من الإصلاحات[1].

الجيل الثاني من الإصلاحات هو تلك الإصلاحات التي عرفت من قبل وكالات التنمية خلال سنوات التسعينات لتجاوز حدود برامج التعديل الهيكلي (الجيل الأول من الإصلاحات) ضعف السياسات المستوحاة من إجماع واشنطن في أمريكا اللاتينية كما في إفريقيا وفي الدول الاشتراكية سابقا كما في آسيا، كان واضحا مما جعل المؤسسين يصممون على تحليل الفشل.[2]

ثانيا: الأعمال المؤسسة للجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

هناك محوران أساسيان تدعمها مجموعة أعمال المؤسسات المالية و الدولية وكذا بعض الاقتصاديين وهما **الإصلاحات المؤسساتية ومحاربة الفقر**.

وطرح الاقتصادي داني رودريك[3] (2003) و(2004) فكرة توسيع إجماع واشنطن بإضافة مقاييس تكميلية للأوامر العشر لوليامسون.

يحتوى إجماع واشنطن الموسع 10 بنود وهذا حفاظا على التماثل مع إجماع واشنطن الأصلي، وهي تتراوح من مكافحة الفساد و الحكومة إلى شبكات الأمان الاجتماعي ومكافحة الفقر، و الجدول التالي يوضح بنود الإجماعين الأول والثاني[4].

الجدول رقم (01): إجماع واشنطن وإجماع واشنطن الموسع

إجماع واشنطن	إجماع واشنطن الموسع
1- انضباط المالية العامة	11- حوكمة الشركات
2- إعادة ترتيب أولويات النفقات العامة	12- مكافحة الفساد
3- الإصلاح الضريبي	13- مرونة أسواق العمل
4- تحرير أسعار الفائدة	14- الانضمام إلى ضوابط منظمة التجارة العالمية
5- سعر صرف تنافسي	15- الانضمام إلى الرموز و المعايير المالية الدولية
6- تحرير التجارة	16- فتح حساب رأس المال بحذر
7- الانفتاح على الاستثمار الأجنبي المباشر الداخل	17- أنظمة أسعار الصرف غير وسيطة
8- الخوصصة	18- استقلالية البنوك المركزية / استهداف التضخم
9- إلغاء القيود	19- شبكات الأمان الاجتماعي
10- حماية حقوق الملكية	20- محاربة الفقر

Source: Dani Rodrik, Growth strategoes, august 2004.
http://ksghome.harvard.edu/~drodrik/publications.html(24-12-2009).

ISSN 2676-1513

إذن هذه الإصلاحات العشر الجديدة التي جاء بها داني رودريك والتي تعرف بالجيل الثاني من الإصلاحات تهدف إلى التغلب على عدم الفعالية الواضحة للإصلاحات السابقة والتي تعتمد بشكل كبير على تحرير الاقتصاد، الاستقرار و الخوصصة، وذلك بالتأكيد على الذهاب إلى الإصلاحات المؤسساتية.

ثانيا : الجانب المالي من محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

يتمثل الجانب المالي لمحاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في مرونة أسواق العمل وفتح رأس المال بحذر ومكافحة الفساد، وسيتم التعرف على هذه البنود في الدول المغاربية.

1- مرونة أسواق العمل في الدول المغاربية: يقييم البنك الدولي أنظمة العمل في تقريره "**ممارسة أنشطة العمل**" وفقا لمعيار مؤشر جهود التوظيف (الصفر(0) اقل جهود للتوظيف، 100 أكثر الجهود) منذ سنة 2004، وهو مؤشر يقيس جهود التوظيف وعملية تنظيم التوظيف خصوصا عملية فصل وتوظيف العاملين من الخدمة وعدم مرونة ساعات العمل ...الخ، هذا المؤشر يمثل متوسط خمس مؤشرات فرعية هي: مؤشر صعوبة توظيف العمالة، مؤشر عدم مرونة ساعات العمل اليومية، مؤشر صعوبة فصل العاملين، جهود تشريعات العمل، مؤشر تكلفة الاستغناء عن العمالة؛

بصفة عامة يقيس هذا المؤشر مدى مرونة أو جهود التشريعات المنظمة لسوق العمل حول العالم في 183 دولة منها 19 دولة عربية، وأشار تقرير تفصيلي أعدته المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات أن الجزائر جاءت في الرتبة 122 سنة 2010، لتتراجع بعد ما كانت عند 118 سنة 2009 في مؤشر صعوبة التوظيف.[5]

والشكل الموالي يوضح وضع الجزائر مقارنة بتونس والمغرب حسب هذا المؤشر

شكل رقم (01): مؤشر جهود التوظيف (الجزائر- تونس- المغرب)

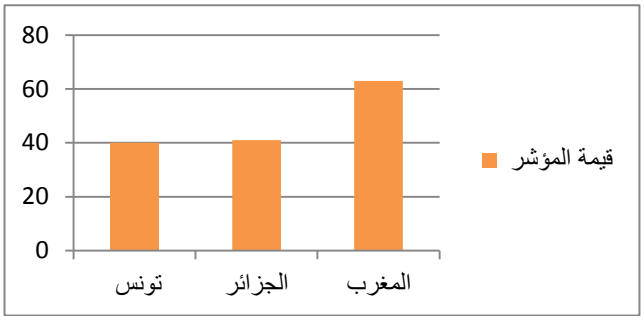

Source : World Bank Doing Business Project (http://www.doingbusiness.org/)

من خلال الشكل نلاحظ أن التشريعات المنظمة لسوق العمل في المغرب أكثر جهودا من مثيلاتها في الجزائر وتونس إذ تبدو متقاربة إلى حد كبير.

ISSN 2676-1513

قامت الجزائر مؤخرا بمجموعة من الإصلاحات التي تخص أنظمة سوق العمل بعد مرور عقود طويلة من الجمود المفرط وأنتجت هذه الإصلاحات عقود أكثر مرونة، وحرية أكثر لأرباب العمل لتسريح العمال من حيث الإجراءات ودفع التعويضات، وتمنح الجزائر حاليا إعانات البطالة منذ ما لا يقل عن خمس سنوات تقريبا وفقط للموظفين الدائمين والمنتسبين إلى الضمان الاجتماعي والذين ساهموا في صندوق البطالة لمدة لا تقل عن 06 أشهر قبل فصلهم لأسباب اقتصادية، وبالرغم من الإصلاحات الأخيرة في سوق العمل، لا تزال الجزائر توفر توظيف أقل مرونة مقارنة بالمغرب[6].

ولعل معدلات البطالة خير عاكس لمرونة أسواق العمل في الدول المغاربية وفيما يلي نستعرض تطور حجم البطالة في الدول المغاربية

شكل رقم (02): تطور البطالة في الجزائر وتونس والمغرب للفترة (1989– 2012)

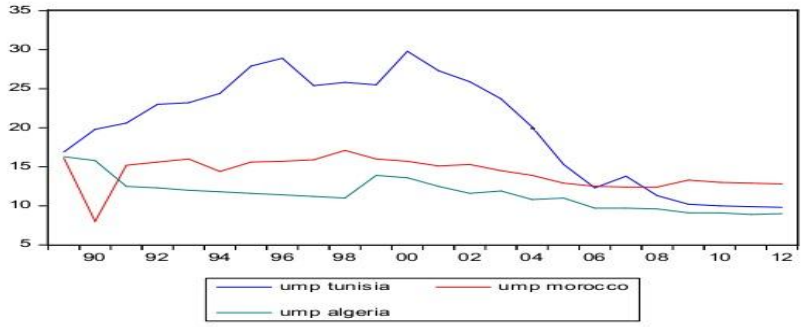

المصدر: نجيب بن حمودة، **البطالة ومحدداتها في دول المغرب العربي دراسة قياسية تحليلية (1989– 2012)**، (مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014/ 2015)، ص: 15.

من الشكل البياني نستخلص ما يلي:

– نلاحظ أن معدل البطالة في تونس مرتفع جدا، حيث وصل إلى حدود 30% سنة 2000 ثم انخفض ليصل إلى 9.8% سنة 2012، وهذا ما يؤكد فعالية السياسة التي انتهجتها تونس في الحد من ظاهرة البطالة وتوفير مناصب شغل جديدة لاحتواء هذه الظاهرة؛

– بالنسبة للمغرب نلاحظ تذبذب في نسبة البطالة حيث كانت 16.1% سنة 1989 لتنخفض إلى 8% في السنة الموالية ثم يعاود الارتفاع لتصل إلى 17.1% سنة 1998 نتيجة للظروف السياسية والاقتصادية التي كانت تعيشها المنطقة لتعاود الانخفاض وتصل إلى 28.8% سنة 2012؛

– بالنسبة للجزائر فهي تصنف من بين أقل نسب البطالة في دول المغرب العربي كما يبين لنا الشكل، حيث كانت 16.3% سنة 1989، وتعتبر هذه النسبة مرتفعة نتيجة الظروف السياسية التي كانت تمر بها البلاد لتنخفض إلى

ISSN 2676-1513

11% سنة 1998 نتيجة لتحسين الظروف السياسية في البلاد لتضل نسبة البطالة متقلبة إلى سنة 2003 ثم تنخفض لتصل 09% سنة 2012[7].

2- فتح رأس المال بحذر في الدول المغاربية: تعتبر سياسة فتح رأس المال أحد الخطوات والعمليات التي يمكن أن تقوم بها الدول للتقليل لأدنى حد من المخاطر المصاحبة للانتقال من سعر الصرف الثابت إلى سعر الصرف المرن، إذ عليها أن تتحكم في مدى سرعة انتقالها، فعلى غرار العمل على تطوير سوق الصرف الأجنبي، التدخل الرسمي، تغير أداة التثبيت والسياسة النقدية، إدارة مخاطر سعر الصرف، سرعة التحول نحو سعر الصرف المرن يأتي تحرير حساب رأس المال، فالدولة عليها أن توازن ما إذا كان عليها تحرير رأس المال لديها قبل التحول إلى درجة اكبر من مرونة سعر الصرف أو بعده، إذ أن التجارب السابقة تلقى الضوء على المخاطر المصاحبة لفتح حساب رأس المال قبل الأخذ بسعر مرن، فقد يؤدي فتح حساب رأس المال قبل الأخذ بمرونة سعر الصرف إلى زعزعة أحوال السيولة المحلية ويخلق اختلالات توازن الاقتصاد الكلي ويُجعل بهجوم المضاربة.[8]

وضعت تونس خطة مكونة من ثلاث مراحل لتحديد حساب رأس المال:[9]

- **المرحلة الأولى:** التي اكتملت تقريبا تتكون من إصلاحات تهدف إلى تحرير التدفقات متوسطة إلى طويلة الأجل مثل الاستثمارات المباشرة لغير المقيمين والقروض طويلة المدى للمؤسسات المدرجة والاستثمارات المحدودة (لغير المقيمين) في الأوراق المالية الحكومية بالعملة، وغيرها من التدابير لتعزيز الفعالية الإجمالية للوساطة المالية وتنويع مصادر تمويل حساب المدفوعات؛

- **المرحلة الثانية:** تتضمن تحرير الاستثمارات المباشرة للتونسيين بالخارج بما يتيح استثمارات المحافظ دوليا من قبل المستثمرين المؤسسين واستثمارات المحفظة من قبل غير المقيمين في أدوات الدين، وتتضمن هذه المرحلة الانتقال إلى سعر صرف معوم وتعميق سوق الصرف الأجنبي، ونظام البنوك القوي بدرجة كافية لتحمل المنافسة الدولية، كما ستكون هناك حاجة إلى إحراز تقدم في تنمية أسواق الأوراق المالية الحكومية لزيادة سيولة السوق؛

- **المرحلة الثالثة:** تتضمن إمكانية تحويل العملة، وتحرير الاستثمار في المحافظ المحلية بالخارج والقروض من قبل المقيمين لغير المقيمين، ويتطلب الانتقال إلى هذه المرحلة قطاع مالي قوي ووضعية قوية لحساب المدفوعات.

أما المغرب فقد اتخذت خطوات هامة لتحرير معاملات حسابات رأس المال ونلخصها فيما يلي:[10]

- رفع جميع القيود على تعاملات حسابات رأس المال لغير المقيمين، وعلى وجه الخصوص لا توجد قيود على الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الداخل، ففي سنة 2005 أصدرت مؤسسة التمويل الدولية صكوك بالدرهم في سوق الدار البيضاء للأوراق المالية، أول طرح داخلي من قبل مؤسسة غير وطنية في إفريقيا والشرق الأوسط؛

ISSN 2676-1513

- منذ 2002 يسمح للبنوك بفتح حسابات مع القرناء الأجانب والاستثمار في الأوراق المالية للحكومة أو المؤسسات متعددة الأطراف، تتم هذه العمليات في ضل اللوائح الاحترازية القائمة بشأن وضعية العملات الأجنبية؛
- منذ 2007 يسمح لشركات التأمين وإعادة التأمين بإيداع أو الاستثمار بالخارج ما يعادل 5% من إجمالي أصولها.

3- مكافحة الفساد في الدول المغاربية: تعتبر ظاهرة الفساد من أخطر الظواهر المهددة لمسار الإصلاحات لذلك عكفت الدول على مكافحتها، إذ تختلف مظاهر الفساد وأشكاله حسب الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها وفيما يلي نستعرض ابرز آليات مكافحة الفساد في دول المغرب العربي.

1.3- مكافحة الفساد في الجزائر: سيتم عرض جهود الجزائر لمكافحة الفساد على المستوى المحلي وعلى المستوى الإقليمي والدولي.

1.1.3- الجهود المحلية لمكافحة الفساد: يمكن إبراز جهود الجزائر في مكافحة الفساد على المستوى المحلي من خلال إنشاء خلايا مركزية ذات سلطات مشتركة، أو من خلال أجهزة معينة أو من خلال سن قوانين وتشريعات وسنحاول إبراز الجهود من خلال النقاط التالية:

- إنشاء خلية المعالجة والاستعلام المالي: وتم إنشاء هذه الخلية بموجب التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة بتاريخ 05 فيفري 2002، فالخلية تابعة لوزير المالية أنشئت في 07 أفريل 2002، وتتولى عدة مهام منها:[11]

- تسلم تصريحات الاشتباه المختلفة بكل عمليا تمويل الإرهاب أو غسيل الأموال التي ترسلها إليها الهيئات والأشخاص الذين يعنيهم القانون؛
- أما عن الإحصائيات الميدانية المتعلقة بما تلقته خلية الاستعلام والمعالجة المالية منذ نشأتها إلى أواخر عام 2009 فقد بلغت 510 إخطار بالشبهة إذ تتصدر المؤسسات البنكية القائمة في عدد الإخطارات.

- تنظيم الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج: لقد وافقت الجزائر بموجب القانون رقم 03- 08 المؤرخ في 14 جوان 2003[12]، على الأمر رقم 03- 01 المؤرخ في 19 فيفري 2003، والذي يعدل ويتمم الأمر رقم 96- 22 المؤرخ في 09 جويلية 1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.

- قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما: قامت الجزائر بإصدار القانون رقم 05- 01 المؤرخ في 06 فيفري 2005،[13] والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

ISSN 2676-1513

– **قانون الوقاية من الفساد ومكافحته:** يعتبر من ابرز القوانين التي أعدتها الجزائر في سبيل مكافحة مختلف أشكال الفساد المالي وهدر الأموال العمومية، بحيث صدر القانون رقم 06- 01 المؤرخ في 20 فيفري 2006،[14] المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته وإجمالا هذا القانون مكون من ستة أبواب.

– **إنشاء مجلس المحاسبة:** أسس مجلس المحاسبة بموجب دستور 1976 بموجب المادة 170 والتطبيق الميداني كان مع بداية 1980، وهو منظم في شكل محكمة حسابات مما يجعله يشكل أعلى جهاز للرقابة البعيدة في الجزائر في مجال مراقبة الأموال العمومية.

– **المفتشية العامة للمالية:** تعد من أقدم الأجهزة المكلفة بمراقبة الأموال العمومية وكيفية صرفها فهي تعمل على مكافحة الفساد على مختلف أشكاله، تم إنشاء هذه المفتشية عام 1980،حيث تؤدي مهمتها في الرقابة المالية، تحصيل و إنفاق الأموال العمومية، إدارة وحفظ الأموال ...الخ، وهذا وقد عرفت المفتشية خلال شهر فيفري 2008 توسيع لصلاحياتها لتشمل رقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية بعد ما كانت مقتصرة فقط على الإدارات والمؤسسات المالية.

2.1.3– الجهود الإقليمية والدولية لمكافحة الفساد: قامت الجزائر بخطوات مهمة في سبيل مكافحة الفساد المالي وذلك بالتوقيع على عدة اتفاقيات دولية وإقليمية، وفيما يلي نستعرض أهم هذه الاتفاقيات[15]:

– صادقت الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 95- 41 المؤرخ في 1995/01/23 وبتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الموافق عليه بفينا في 20 ديسمبر 1988.

– الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الموقعة في القاهرة 22 أفريل 1988، والتي صادقت عليها الجزائر بمرسوم رئاسي رقم 98- 413 المؤرخ في 07 ديسمبر 1998.

– اتفاقية الأمم المتحدة من أجل منع تمويل الإرهاب المعدة في الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1999/12/09، والتي صادقت عليها الجزائر بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 455- 2000.

– اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة الوطنية المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 05 نوفمبر 2000، والتي صادقت عليها الجزائر وبتحفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 02- 55 المؤرخ في 2002/02/05 كما وقعت الجزائر على عدة اتفاقيات منها:[16]

- انخراط الجزائر في تطبيق توصيات لجنة بازل حول العمل المصرفي؛
- انخراط الجزائر في العمل الدولي لمكافحة تبييض الأموال عن طريق اتفاقية gafi حيث تعد الجزائر عضو مؤسس في هذه الاتفاقية بإفريقيا؛
- التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ديسمبر 2003؛

ISSN 2676-1513

- وجود فرع لمنظمة الشفافية الدولية وهو الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد.

2.3- مكافحة الفساد في المغرب: يستفحل الفساد داخل المؤسسات المغربية بصورة مطردة خصوصا بعد تفشي ظاهرة الرشوة للحصول على خدمات عمومية والمحسوبية في خدمات التشغيل وغيرها من أشكال الفساد التي أدت إلى تجسير الهوة بين القطاعات الاقتصادية.[17]

1.2.3- اتفاقيات مكافحة الفساد في المغرب: وقع المغرب في عام 2003 على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إذ تناولت القضايا الرسمية والتدابير اللازمة لمنع الفساد ليصادق عليها بعد مرور 04 سنوات تحديدا على 2007؛

شهد المغرب جدلا كبيرا حول إستراتيجية مكافحة الفساد وإعداد خطة عملية في هذا الصدد خصوصا في الفترة (1998- 2002) إذ تم الاستناد إلى ثلاث حقائق رئيسية:

- إدراج مكافحة الفساد كنقطة للسياسة في برنامج حكومة اليوسفي في بداية 1998؛
- إنشاء النسيج الجمعوي لمكافحة الفساد وهذا انبثاقا عن ترانسبرانسي المغرب والمجتمع المدني؛
- إبرام اعتماد المخطط الحكومي الأول للفساد في مايو 2005؛

يعتبر المغرب أحد المؤسسين لمشروع "**قياس جهود مكافحة الفساد وبناء الطلب على أنظمة النزاهة الوطنية في مصر والعالم العربي**" الذي دام 03 أعوام حيث كان المغرب من الدول المؤسسة في أكتوبر 2007 هذا ويقوم المشروع (MABDA) على الترويج للمساءلة والمحاسبة و الشفافية عبر مقارنة مزدوجة تعتمد البحث و المدافعة.[18]

2.2.3- سياسات وممارسات مكافحة الفساد في المغرب: قدمت الحكومة المغربية في ماي 2005 مخطط عمل لمكافحة الفساد ويتكون هذا المخطط الطموح من 23 إجراء تغطي المحاور التالي:[19]

- ترسيخ قيم ومعايير الأخلاق والتخليق؛
- إضفاء الطابع المؤسساتي على إستراتيجية مكافحة الفساد الوقائية؛
- تعزيز الشفافية على مستوى تدابير الصفقات العمومية وذلك بإصدار مرسوم خاص بالصفقات؛
- تحسين نظام التتبع والمراقبة والتدقيق ويشمل مشروع مرسوم خاص بوضع وتفعيل نظام من أجل تنشيط وتسيير المفتشيات العامة للوزارات وتعزيز مبدأ المساءلة؛
- تبسيط المساطر الإدارية بإصدار مشروع قانون خاص بالتوقيع الالكتروني؛
- تقديم كتّيب يحتوي مقتضيات مكافحة الفساد؛

كما تم تفعيل هذا المخطط على إثر انعقاد لجنة من عدة وزارات يرأسها الوزير الأول المغربي عام 2010.

ISSN 2676-1513

على مستوى التعاون الدولي صادق المغرب على معاهدة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وعلى معاهدة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الأوطان.[20]

كما تتلقى الجمعيات المغربية التي تهدف إلى تحسين الشفافية والوقاية من الفساد مساعدات تمويلية من برامج دعم التنمية ومن المنظمات غير الحكومية الدولية.

3.2.3- مؤسسات مكافحة الفساد الوقائية في المغرب: تتمثل في:

- المجلس الأعلى للحسابات: ومهمته كما ينص عليها الدستور هي ضمان أعلى مراقبة لإنفاذ القوانين المالية والتحقق من سلامة العمليات المتعلقة بمداخيل ونفقات الأجهزة الخاضعة لرقابته بمقتضى القانون.[21]

- ديوان المظالم: وحسب المادة الأولى من الظهير المؤسس لديوان المظالم أن هذا الأخير يضطلع بمهمة تنمية التواصل بين كل من المواطنين أفرادا أو جماعات وبين الإدارات أو أي هيئة تمارس صلاحيات السلطة العمومية وبحثها على الالتزام بضوابط سيادة القانون والإنصاف.

- الهيئة المركزية لمكافحة الرشوة: أنشئت هذه الهيئة بموجب المرسوم الصادر بتاريخ 13 مارس 2007 ليتم تنصيبها فعلا في 2008/12/02.

رغم تلك الجهود والاتفاقيات يبقى الاقتصاد المغربي يعاني من تبعات ظاهرة الفساد وهو ما دعى إلى التفكير الحقيقي في إستراتيجية، تركز أولا على **الإصلاح الديمقراطي** من خلال تحسين سيادة القانون واستقلال القضاء والفصل بين السلطات، ثانيا **الإصلاح المؤسسي** من خلال الحوكمة الرشيدة كنهج للحكم التشاركي لفسح المجال لكل الموطنين والمجتمع المدني للمشاركة في وضع قرار الإصلاح الإداري.

3.3- مكافحة الفساد في تونس: في بداية سنة 2011 ضلت تونس على منهجها التقليدي القائم على الانخراط في جميع الاتفاقيات الدولية التي تتباهى بها الدول كعلامة للتحضر والتقدم، فتمت المصادقة سنة 2008 على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وفي سنة 1998 مراجعة المجلة الجزائية في اتجاه توسيع تجريم الأفعال لجريمة الرشوة في أشكالها الجديدة، غير أن تونس خطت خطوة جديدة بعد ثورة 14 جانفي 2011 بإنشاء لجنة وطنية لتقصي الحقائق حول الفساد والرشوة[22]، وأصدرت المرسوم **07** لسنة 2011 المؤرخ في 18 فيفري 2011.

1.3.3- هيئات مكافحة الفساد ما قبل 14 جانفي 2011: تتمثل منظومة مكافحة الفساد على هيئات إدارية وقضائية.

أ- الهيئات الإدارية: تتمثل في:[23]

- التفقديات العامة بالوزارات "**شرطة الإدارة**"؛

ISSN 2676-1513

– هيئات الرقابة لدى بعض الوزارات الحساسة وتشمل وزارة أملاك الدولة، وزارة الشؤون العقارية ووزارة المالية، هذه الأخيرة بها ثلاث هيئات: هيئة مراقبي الدولة (بموجب الأمر عدد 131- 2 سنة 2002 المؤرخ في 30 سبتمبر 2002)، هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية (بموجب القانون عدد 100 المؤرخ في ديسمبر 1981)، هيئة الرقابة العامة للمالية CGF (بموجب الأمر عدد 7 المؤرخ في 05 جانفي 1982 ومراجعته بموجب الأمر عدد 2886 المؤرخ في 07 ديسمبر 2000) وهي مكلفة بإجراء الرقابة المالية على مصالح الدولة؛

– هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة و الشؤون العقارية أحدثت بموجب أحكام الفصل 6 من الأمر 1070 لسنة 1990 المؤرخ في 18 جوان 1990، كلفت بمراقبة استعمال الملك الخاص والعام التابع للدولة؛

– الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية أحدثت سنة 1993 مهمتها مراجعة تقارير الهيئات الرقابية الإدارية والمالية، لكن بعد إحداث الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد سنة 2011 أصبحت مهمتها التنسيق بين الهياكل الرقابية.

ب– الهيئات القضائية: وتنقسم إلى:

– دائرة المحاسبات أحدثت بموجب القانون 03 المؤرخ في 29 جانفي 2008، وتشكل هيئة عليا للرقابة تسهر على حسن التصرف في الأموال العمومية وتساهم بذلك باحترام المساءلة والشفافية ومبادئ الحكم الرشيد؛

– دائرة الزجر المالي أحدثت بموجب القانون عدد 74 المؤرخ في 20 جويلية 1985، المتعلق بتحديد أخطاء التصرف التي ترتكب إزاء الدولة والمؤسسات العمومية الإدارية المحلية؛

– القضاء الجزائي الذي يقوم بدور هام لكنه محدود في مكافحة الفساد إذ يقتصر دوره على التصدي للأفعال التي تكتسي وصفا جزائيا.

2.3.3– هيئات مكافحة الفساد المحدثة بعد ثورة 14 جانفي 2011: بعد الثورة تم إحداث لجان وهيئات مكلفة بمعالجة الفساد الموروث عن النظام السابق ونعرضها كما يلي:[24]

– اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد أحدثت بموجب المرسوم عدد 7 المؤرخ في 2011/02/18 ، وتلقت هذه اللجنة منذ تنصيبها 10.000 ملف؛

– لجنة المصادرة أحدثت بموجب المرسوم عدد 13 المؤرخ في 14 مارس 2011 مهمتها إحصاء أملاك الأشخاص المشمولين بالمصادرة وخاصة منها المساهمات في الشركات؛

– لجنة استرجاع الأموال المهربة إلى الخارج أحدثت بموجب المرسوم المؤرخ في 26 مارس 2011، المتعلق بإحداث لجنة وطنية لاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصورة غير مشروعة فهي تكمل عمل لجنة المصادرة؛

– اللجنة التونسية للتحاليل المالية أحدثت في 10 ديسمبر 2003 تتولى تحليل العمليات المالية التي تجريها البنوك والمؤسسات المالية.

ISSN 2676-1513

ورغم كل تلك التشريعات والقوانين فإنه يعاب على القانون التونسي في تأخره لتجريم الكسب غير المشروع، كما يعتبر النفاذ إلى المعلومة من أهم آليات مكافحة الفساد إذ بظهور هذا الحق ظهر ما يسمى بالحكومة المفتوحة أو الشفافة وتماشيا مع ذلك تسعى الحكومة التونسية إلى تطبيق كافة آليات الحكومة الرشيدة.

وفيما يلي جدول يوضح نسب الفساد في الدول المغاربية خلال الفترة (2012- 2016)

جدول رقم (02)مؤشر مدركات الفساد في الدول المغاربية للفترة (2012- 2016)

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
الجزائر	34	36	36	36	34
المغرب	37	37	39	36	37
تونس	41	41	40	38	41

المصدر: مؤشر مدركات الفساد العالمي لعام 2016، على الموقع: (www.sasapost.c)، تاريخ الاطلاع: 2017/07/04، الساعة: 16:00.

من خلال الجدول نلاحظ أنه وبالرغم من مرور عشرية كاملة منذ بداية انتهاج إصلاحات الجيل الثاني المنادية بالحد من الفساد، إلا أن هذا الإصلاح لم يحصد بعد نتاجه على صعيد مكافحة الفساد، إذ تبقى دول المغاربية تحصد معدلات بأقل من 50 نقطة، حيث أن هذا المؤشر يعتمد في منهجته طريقة قياسية على تقييم الفساد من صفر (0- 100) نقطة، حيث (0) أعلى مستوى لمعدلات الفساد، و(100) أقل مستوى لمعدلات الفساد.

وما هو بارز ما حققته تونس حيث أظهرت تحسنا طفيفا على المؤشر وذلك يعود لعدة إجراءات اتخذتها لمحاربة الفساد وأهمها إقرار قانون حق الحصول على المعلومة والذي يعتبر من أهم آليات مكافحة الفساد والمصادقة على الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ووجود مساءلة جيدة نوعا ما لمؤسسات المجتمع المدني، كما أن البرلمان التونسي صادق على مشروع قانون لإنشاء قطب قضائي مالي متخصص في قضايا الفساد الكبرى.

أما الجزائر فقد سجلت استقرار نسبي في مؤشراتها إذ تتراوح مابين (34- 36) ، إلا أن الجزائر لم تضف أي قانون أو آلية من شأنها مكافحة الفساد الذي انتشر مؤخرا بمؤسسات الدولة، والسؤال المطروح هل كرست الجزائر القوانين التي من شأنها مكافحة الفساد بالمؤسسات العمومية خصوصا في السنوات الأخيرة وبالرغم من الظروف الإقليمية و الاقتصادية التي تمر بها الجزائر فإنها لم تستطع تسجيل أي نتائج ايجابية في أغلب مؤشرات الفساد، والجدير بالذكر دخول الأمر الرئاسي المؤرخ في 2015/07/23 حيز التنفيذ وهو الذي جاء ليقضي على مكافحة الفساد وليوفر الحماية للمفسدين بعد إعفاء هؤلاء من المتابعات القضائية مهما بلغت وتيرتها وبأي مؤسسة جزائرية وهو ما يفسر تدني مؤشر الفساد في الجزائر وتراجعها وحصولها على 34 نقطة سنة 2016.

ISSN 2676-1513

في حين سجلت المغرب نسب متفاوتة بين (37- 39) وهو يعكس قصور سياستها وإستراتيجيتها في مكافحة الفساد، فتعتبر مشكلة الرشوة بنيوية في الاقتصاد المغربي خصوصا في قطاع العدالة والقطاع الصحي العمومي والإدارة العمومية.

وإجمالا يمكن القول أن الدول المغاربية مجتمعة لم تستطع تحقيق نتائج حقيقية تعكس إرادة الشعوب في بناء أنظمة ديمقراطية فعالة تعطي مساحة للمساءلة والشفافية.

ثالثا: الجانب النقدي من محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية

سيتم التطرق إلى الجانب النقدي من محاور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية المتمثل في استقلالية البنوك المركزية واستهداف التضخم إضافة إلى أنظمة سعر الصرف غير وسيطة.

1- استقلالية البنوك المركزية في الدول المغاربية: تعتبر استقلالية البنوك أحد الشروط الأولية لتفعيل سياسة استهداف التضخم، ويقصد بها إعطاء قدر كبير للسياسة النقدية بتوجيه الأدوات بشكل فعال لبلوغ الأهداف، وتشير ضمنيا إلى عدم تمويل البنك المركزي لعجز الميزانية الحكومية من خلال التوسع النقدي وعدم التقيد بالتمويل اللازم للقطاع العام بأسعار فائدة منخفضة أو الإثبات على سعر صرف اسمي معين، ولا يجب إعطاء ثقل كبير للقطاع العام في التمويل من القطاع المصرفي بل يجب أن تكون الإيرادات الحكومية كافية لتغطية النفقات الحكومية، كما لا يجب أن يكون هناك ضغط سياسي على البنك المركزي لرفع معدلات النمو الاقتصادي بطريقة تتعارض مع تحقيق استقرار الأسعار في الأجل الطويل.[25]

وقد شرعت الدول المغاربية في تبني سياسات استقلالية البنك المركزي بما يضمن نجاح سياسة استهداف التضخم وفي ما يلي جدول يعرض هذه السياسات.

جدول رقم (03): الإجراءات الدافعة لاستقلالية البنوك المركزية في الدول المغاربية

البلد	اختيار وعزل فترات عمل المحافظين وأعضاء مجلس الإدارة	الائتمان للحكومة	الاستقلال العملي والمالي	الحماية القانونية للمشرفين

ISSN 2676-1513

الجزائر	– يتم ترشيح المحافظ والنواب الثلاثة له بموجب قرار رئاسي. – يتم اختيار الأعضاء بناءا على قدراتهم في مجالات الاقتصاد والمالية. – يمكن فصل المحافظ وأعضاء مجلس الإدارة البنك المركزي في حال الانتهاكات الخطيرة للقانون. –لا يوجد فترات محددة لشغل منصب محافظ البنك المركزي وأعضاء مجلس النقد والائتمان.	– لا يمكن للبنك المركزي تقديم دفعات إلى الحكومة لا تتجاوز 10% من عوائد السنة السابقة. – لا يمكن أن تزيد فترة السداد عن 240 يوم (متتابعة أولا) في سنة بعينها.	– يتمتع البنك المركزي بالاستقلال المالي ويقرر مجلس النقد والائتمان باعتباره السلطة النقدية بشأن أدوات السياسات النقدية وهي مهمة البنك المركزي.	– يجوز تقديم طلبات لإلغاء القرارات التي تتخذها السلطات الإشرافية إلى مجلس الدولة ولا يتعلق ذلك بالمسؤولية الشخصية أو المؤسسية للمسؤولين المشتركين في القرار كجزء من واجباتهم.
المغرب	– يتم تعيين المحافظ ونائب المحافظ عن طريق مرسوم ملكي. – لا يحدد القانون أسباب عزل المحافظ. – يمكن عزل أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي في حال عدم كفاءتهم أو عند ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون.	– يحضر تقديم التمويل المباشر من قبل البنك المركزي، باستثناء الوحدة النقدية المحددة بنسبة 5% من عوائد ضرائب السنة السابقة لفترة كاملة لا تتعدى 120 يوم في السنة. – تتم مكافحة هذه الوحدة ويجوز للبنك المركزي وقف الوحدة عندما يرى في تقديره تحذيرات من وضع سوق الأموال.	يتمتع البنك المركزي بالاستقلال المالي والعملي.	– يعفى مسؤولو البنك الدولي من مسؤولية الإشراف على مؤسسات الائتمان بموجب القانون المدني باستثناء في حال وجود شكوى من سوء السلوك الشخصي. – بموجب القانون الجنائي باستثناء الحالات التي تتضمن فيها الاتهامات أفعال الغش المحددة والتي يعاقب عليها القانون.
تونس	– يتم تعيين المحافظ ونائب المحافظ بموجب قرار رئاسي لفترة 06 سنوات. – العزل بموجب قرار رئاسي. – لا يحدد القانون أسباب فصل المحافظ وأعضاء مجلس إدارة البنك المركزي.	– يعمل البنك المركزي كأمين الخزانة. – يقدم الخدمات المالية للحكومة وغيرها من الكيانات العامة. – لا يمول البنك المركزي الخزانة مباشرة	– يتمتع البنك المركزي على الاستقلال المالي وتعتمد ميزانيته السنوية فقط من خلال مجلس الإدارة. – يمنح القانون البنك المركزي الأدوات الضرورية لإجراء السياسات النقدية على الرغم من أن السقف على الأوراق المالية للحكومة التي يحتفظ بها البنك المركزي قد تعوق أداء السياسة النقدية.	– يحمي البنك المركزي العاملين به ضد التهديدات والهجمات من أي نوع والتي قد يخضعون لأي منها خلال ممارسة مهامهم وفق المعمول به وضد أي ضرر يتحملون نتيجة عملهم.

المصدر: عمر طهاري وآخرون، **إصلاحات القطاع المالي وآفاق الدمج المالي في بلدان المغرب**، ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي، ماي 2007، ص ص: 21، 22.

ISSN 2676-1513

2- سياسة استهداف التضخم في الدول المغاربية: وهي أسلوب جديد وحديث لإدارة البنوك المركزية لسياستها النقدية مركزة على معدل التضخم مباشرة كاستهداف وسيط للسياسة النقدية أما الهدف النهائي لها هو تحقيق استقرار الأسعار في الأجل الطويل وقد ظهر هذا الأسلوب في بداية التسعينات[26].

1.2- سياسة استهداف التضخم في الجزائر: تتميز سياسة استهداف التضخم في الجزائر بما يلي:

- عدم وجود الشرط الأول لإمكانية تطبيق هذه السياسة المتمثل في الإعلان عن الأهداف الرقمية، فالسلطة النقدية في الجزائر لم تلتزم به ولم ينص القانون 90- 10 ولا الأمرين المعدلين لهذا القانون أو أي تعليمة صادرة عن بنك الجزائر على تحديد معدل التضخم أو الاستهداف خلال إطار زمني معين، إذ يعد هذا الشرط كافيا للحكم على أن السلطة النقدية في الجزائر لا تستهدف التضخم كأسلوب لإدارة السياسة النقدية في تحقيق الأسعار في المدى الطويل.[27]

- أما الشرط الثاني فيتمثل في الالتزام المؤسساتي بأن استقرار الأسعار هو الهدف الأساسي للسياسة النقدية على المدى الطويل، حيث ورد في قانون النقد والقرض أهدف السياسة النقدية من بينها استقرار الأسعار، أي أنه لم يجعل التحكم في التضخم هو الهدف الأول والأساسي، وعليه يعد هذا الشرط غير قائم في الاقتصاد الجزائري حتى تتمكن السلطة النقدية من تطبيق سياسة التضخم؛

- كما تعد الشفافية والمساءلة أحد أهم الشروط لنجاح سياسة استهداف التضخم، إلا وأنه وفي المنظومة الجزائرية لا توجد هيئة مساءلة يخضع إليها البنك المركزي لذا يتعين تحديدها.

فبرنامج الإصلاح النقدي الذي طبقته الجزائر (1994- 1998) أشار إلى الاستهداف إذ لمح إلى اعتماد معدلات تضخم تقارب المعدلات السائدة في الدول الصناعية المتقدمة والتي لها علاقات تجارية مع الجزائر.

وفيما يلي جدول يوضح تطور معدل التضخم في الجزائر خلال الفترة (2000- 2015)

جدول رقم (04): تطور معدل التضخم في الجزائر للفترة (1999- 2015)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
معدل التضخم	0.34	4.2	1.4	2.6	3.6	1.6	2.31	3.68	4.44	5.7	3.91	4.52	8.89	3.25	2.2	4.8

المصدر: من إعداد الطالبات: استنادا إلى:

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2009، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، أكتوبر 2008، ص: 230.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، أكتوبر 2013، ص: 217.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2015، ص: 142.

ISSN 2676-1513

من ما سبق يتضح أن أغلب الشروط العامة لاستهداف التضخم غير محققة مما يجعلنا نستنتج أنه لا يمكن أن تعتمد السلطة النقدية على سياسة استهداف التضخم في المدى القريب رغم أن معدلات التضخم المحققة في الجزائر تتراوح بين [0- 5 %] وتعتبر هذه الحدود مناسبة جدا لتطبيق هذا الإطار لإدارة السياسة النقدية إذا اقترنت بإرادة قوية من قبل السلطات النقدية في تبني سياسة استهداف التضخم في المستقبل.

ورغم كل تلك المتغيرات وتناغما مع التدابير التشريعية الجديدة والمتعلقة بالنقد والقرض (الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010) التي تعطي إرساءا قانونيا لاستقرار الأسعار كهدف صريح للسياسة النقدية وقد أخذ توقع التضخم في المدى القصير أهمية خاصة، في هذا الصدد عزز بنك الجزائر العمل على مجال التنبؤ على المدى القصير لمعدل التضخم قصد استهداف ومتابعة هدف التضخم إبتداءا من 2011[29].

2.2- سياسة استهداف التضخم في تونس والمغرب: قامت تونس بتنفيذ المراحل الأساسية والتحضيرية لانتهاج نظام استهداف التضخم، وذلك بتعزيز شفافية إدارة السياسة النقدية واستقلالية البنك المركزي في اختيار وتنفيذ أدوات السياسة النقدية الملائمة، كما يمثل إعلان هدف استقرار الأسعار من أهم الشروط لانتهاج سياسة استهداف التضخم وفي هذا الإطار عدلت حديثا تونس قانون البنك المركزي ليصبح استقرار الأسعار الهدف الرئيسي[30]، وبالرجوع إلى قانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أفريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي في الفصل 07 يمثل الهدف الأساسي للبنك المركزي في الحفاظ على استقرار الأسعار.[31]

بالنسبة للمغرب عدلت قانون البنك المركزي ليصبح أيضا هدف استقرار الأسعار هو الهدف الأساسي كما عزز القانون استقلالية السياسية النقدية والتي تمثل عاملا أساسيا وراء تثبيت التوقعات التضخمية وتعزيز مصداقية البنك المركزي، وتشير الدراسات أن كلا من تونس والمغرب لا يمكنهما أن تبدأ العمل بنظام استهداف التضخم إلا بعد فترة انتقالية.[32]

3- أنظمة سعر الصرف غير وسيطة في دول المغرب العربي: أنظمة الصرف الوسيطة هي أنظمة وسط بين أنظمة الربط الصارم وأنظمة التعويم الحر، ففي هذه الأنظمة تحتفظ العملة بقيمة مستقرة إزاء عملة التثبيت أو سلة من العملات إما في نطاق ضيق (±1%) أو في نطاق واسع (±30%) مع تحرك الربط في بعض الحالات نحو الأعلى و الأسفل مع مرور الوقت، وتعتبر هذه الأنظمة حلا وسيطا يسمح بالجمع بين الهدفين المتناقضين مكافحة التضخم وتعزيز التنافسية وتتمتع هذه الأنظمة بمزايا نظامي التثبيت والتعويم، ويعاب على أنظمة الصرف الوسيطة هشاشتها أمام الأزمات المالية مثلما حدث في دول شرق آسيا في التسعينات، حيث أفرزت هذه الأزمات صعوبة الحفاظ على سعر صرف ثابت قابل للتعديل وسياسة نقدية مستقلة في ظل الانفتاح وتحرير حسابات رأس المال، وتم الإجماع على ربط الصارم لسعر الصرف أو التعويم.[33]

ISSN 2676-1513

وعليه دعا صندوق النقد والبنك الدوليين إلى تبني نظم صرف غير وسيطة من خلال البند (17) لإجماع واشنطن الموسع، وسيتم عرض مراحل نظم الصرف في كل من الجزائر والمغرب وتونس، بحثا عن التساؤل: هل تبنت الدول المغاربية نظم الصرف غير الوسيطة بعد الإصلاحات الكبرى؟

1.3- تطور سعر صرف الدينار الجزائري: مر سعر صرف الدينار الجزائري بأربع مراحل أساسية: مرحلة (1964- 1973)، مرحلة (1974- 1986)، مرحلة (1987- 1995)، مرحلة ما بعد 1995 هذه الأخيرة تميزت بمجموعة من الإجراءات تتعلق بالتعديل الهيكلي الهادف إلى إعادة الاستقرار النقدي للتحول إلى اقتصاد السوق بأقل التكاليف، وتتلخص هذه أهم هذه الإجراءات في ما يلي:[35]

- بعد وضع حد لنظام الصرف والاتجاه نحو تعويم العملة، قام بنك الجزائر بتأسيس سوق مابين البنوك في جانفي 1996، عن طريق النظام رقم 95- 08 المؤرخ في 1995/12/23؛
- رفع قيود الصرف المدخلة سنة 1992 ومتابعة تحرير الصرف للوصول إلى تحويل الدينار على كل المعاملات الجارية؛
- في سنة 1994 تم العمل فعليا بقابلية تحويل الدينار في المعاملات التجارية التي قد يشرع فيها منذ 1991؛
- السماح بإنشاء مكاتب للصرف تتعامل بالعملة الصعبة ابتداء من ديسمبر 1996؛
- تخفيض سعر الصرف لتضييق الفجوة بين السعر الرسمي والسعر الموازي.

رغم تلك الإجراءات يرى الدكتور محمد راتول "إن سياسة الصرف المتبعة خاصة بعد تطبيق سياسات التعديل الهيكلي المتضمنة ضمن بنودها تخفيض قيمة الدينار الجزائري على مراحل، لم تؤدي إلى خدمة الهدف المتوخي منها وهو تشجيع الصادرات وتقليص الواردات وفقا لأسلوب المرونات المعروف في تسوية موازين المدفوعات ولكن بالرغم من هذا أدت إلى تراجع سعر الصرف في السوق الموازي".[36]

2.3- تطور سعر صرف الدينار التونسي: مر سعر صرف الدينار التونسي بخمس مراحل: الأولى (1973- 1981)، الثانية (1982- 1984) ، الثالثة (1984- 1986) الرابعة (1986- 1989)، الخامسة (1990- 2001)، هذه الأخيرة في عام 1990 تم تحديد سعر الصرف الفعلي الاسمي بطريقة يتم من خلالها الحفاظ على معدل الصرف الفعلي الحقيقي ثابتا، إضافة إلى إنشاء سوق مابين البنوك عام 1991 بهدف السماح للوسطاء المعتمدين بتنفيذ مختلف معاملات الصرف بما فيها العمليات الجارية، وفي عام 1997 تم السماح للوسطاء المقيمين وغير المقيمين المعتمدين بتسوية معاملات الصرف الآجلة لحساب عملائهم المقيمين، وفي سنة 2001 قامت السلطات التونسية بتوسيع نظام التعويم لسعر الصرف الاسمي استجابة لتوصيات صندوق النقد الدولي التي تهدف

ISSN 2676-1513

بالدرجة الأولى إلى تخفيض سياسة الصرف وتحسين القدرة التنافسية، فبعد انهيار نظام بروتن ودز كان الهدف الأساسي لتونس هو تحسين وضع موازين مدفوعاتها.[37]

3.3- تطور سعر صرف الدرهم المغربي: الدرهم المغربي كغيره من العملات العربية التي لم تخضع للتعويم فهي مرتبطة بالعملات الأساسية في العالم وهو الدولار واليورو بالنسبة للعملة المغربية فهي حاليا تعتمد في قيمتها 60% على اليورو و 40% على الدولار الأمريكي، والسبب في هذا هو أن المملكة لها روابط اقتصادية أكثر من الو.م.أ فيما نجد 75% من المعاملات التجارية الخارجية تتم باليورو؛

ولكن السلطات المغربية تعتزم ابتداءا من النصف الثاني من عام 2017 تعويم الدرهم المغربي فبعد أن تمت تهيئة الأجواء لعملية التعويم وحشد وسائل الإعلام للدفاع عن هذه الخطوة وشرحها للمتابعين، فقد قررت المملكة العمل على تحرير سعر صرف الدرهم والتي سيشرف عليها البنك المركزي والبنك الدولي.[38]

إذن بعد تتبع مسار تطور أنظمة سعر الصرف في الدول المغاربية يتضح جليا أن دول المنطقة قد أبدت تجاوبا واضحا مع تعليمات صندوق النقد بالابتعاد عن انتهاج سياسة سعر الصرف الوسيطة والاتجاه نحو تحرير العملة وانتهاج سياسة سعر الصرف المرن.

الخاتمة :

من خلال إسقاط بنود إجماع واشنطن الموسع على دول المغرب العربي تبين ما يلي:

- ✓ تمكنت دول المغرب العربي من خلال الجيل الثاني للإصلاحات الاقتصادية من تحقيق نتائج إيجابية انعكست على النمو الاقتصادي خاصة خلال العشرية الأخيرة من القرن العشرين، معتمدة على الانفتاح الاقتصادي، فتونس تعتبر كأفضل تجربة في مجال الإصلاح وذلك بالمحافظة على الانفتاح الاقتصادي والتوازنات الاقتصادية والاجتماعية، كما تبين من خلال الدراسة أن النمو في الجزائر لم يستطع احتواء البطالة والفقر، فالنمو في الجزائر يحركه القطاع العمومي ومستفيد من ارتفاع أسعار النفط دون العوامل الأخرى فالاقتصاد الجزائري ليست له القدرة على التوظيف وقليل الاستيعاب على الرغم من عودة النمو، إلا أن القطاعات الاقتصادية عرفت الانكماش في الوقت الذي يتحول فيه الاقتصاد المغربي والتونسي إلى اقتصاد إنتاجي متنوع.
- ✓ تتميز الدول المغاربية بعدم مرونة أسواق عملها وهذا بسبب الارتفاع في معدلات البطالة، على الرغم من جهود التوظيف حيث سجلت المغرب جهودا أكثر من مثيلاتها في الجزائر وتونس إذ تبدو متقاربة إلى حد كبير.

ISSN 2676-1513

- ✓ حاولت دول المغرب العربي إتباع سياسة فتح رأس المال بحذر إلا أنها بوتيرة متباطئة لا ترقى للمتطلبات الخارجية.
- ✓ على الرغم من ترسانة القوانين والتنظيمات في مجال مكافحة الفساد لم تستطع دول المغرب العربي تحقيق نتائج حقيقية تعكس إرادة الشعوب في بناء أنظمة ديمقراطية فعالة تعطي مساحة للمساءلة والشفافية وتحد من انتشار هذه لا تزال البنوك المركزية في دول المغرب العربي لا تتمتع بالاستقلالية الكافية لبلوغ أهداف السياسة النقدية.
- ✓ إن أغلب الشروط العامة لاستهداف التضخم في الجزائر غير محققة مما يجعل السلطة النقدية غير قادرة على اعتماد هذه السياسة في المدى القريب، و تبين أن كل من تونس والمغرب لا يمكنهما البدء بالعمل بنظام استهداف التضخم إلا بعد فترة انتقالية.
- ✓ لظاهرة.
- ✓ أبدت دول المغرب العربي تجاوبا وضحا مع تعليمات صندوق النقد الدولي بالابتعاد عن انتهاج سياسة سعر الصرف الوسيطة والاتجاه نحو تحرير العملة وانتهاج سياسة سعر الصرف المرن.

التهميش والاحالات:

1. John Williamson, un train de réformes, consensus de Washington: un bref et quelques suggestions, Finances & développement, septembre 2003, p :13

2. إيمان زوين ، **دور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في تحقيق التنمية (دراسة حالة الجزائر)**، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع: التحليل و الاستشراف الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010/ 2011)، ص: 18.

3. داني رودريك أستاذ الاقتصاد السياسي الدولي بكلية جون كينيدي للعلوم الحكومية بجامعة هارفرد، وأحد أهم خبراء الاقتصاد على المستوى العالمي.

4. إيمان زوين ، مرجع سابق ، ص: 23.

5. محمد أدريوش دحماني، **إشكالية التشغيل في الجزائر محاولة تحليل**، (أطروحة دكتوراء في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012/ 2013)، ص، ص: 215، 216.

6. محمد أدريوش دحماني، مرجع سابق ، ص: 203.

7. نجيب بن حمودة، **البطالة ومحدداتها في دول المغرب العربي دراسة قياسية تحليلية (1989– 2012)**، (مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014/ 2015)، ص: 15.

8. فوزي سماعيلي، **تدفقات رؤوس الأموال وترتيبات أسعار الصرف بالأسواق الناشئة والاقتصاديات الانتقالية البدائل الممكنة لنشوء الاقتصاد الجزائري**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الخامس، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، جوان 2009، ص: 61.

9. عمر طهاري، وآخرون، **إصلاحات القطاع المالي وآفاق الدمج المالي في بلدان المغرب**، ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي، ماي 2007، ص: 23.

10. نفس المرجع ، ص ص:23،24.

ISSN 2676-1513

11. علي حبيش، **أثر الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر**، (أطروحة دكتوراء في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2014/2013)، ص: 147.

12. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 37، بتاريخ 2003/06/15، ص: 10.

13. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 11، بتاريخ 2005/02/09، ص: 03.

14. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 14، بتاريخ 2006/03/08، ص: 04.

15. علي حبيش، مرجع سابق، ص: 158.

16. علي حبيش، مرجع سابق، ص: 165.

17. يونس بلفلاح، **تحدي الفساد في السياسة التنموية بالمملكة المغربية**، مداخلة صادرة عن مركز المشروعات الدولية الخاصة بمحاربة الفساد، ص: 02.

18. **ملائمة التشريعات الوطنية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فحص للمطابقة**، نشرية عن الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، المغرب، 2010.ص: 17.

19. نفس المرجع ، ص:18.

20. معاهدة (باليرم palerme) في 12 ديسمبر 2000؛ صادق عليها المغرب في 20 سبتمبر 2002 (الجريدة الرسمية 19 فيفري 2004 ص 265)، يمكن الاطلاع على الجريدة الرسمية في موقع الأمانة العامة للحكومة (www.sgg.go.ma/).

21. **ملائمة التشريعات الوطنية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فحص للمطابقة**، مرجع سابق، 2010.ص: 24.

22. - أحمد الورقلي، **مقاومة الفساد في تونس قبل 14 جانفي 2011 وبعده**، مداخلة ضمن الندوة العلمية حول: المشاركة المجتمعية في مكافحة الفساد وآفاق تطويرها في العالم العربي، المغرب، 2011، ص: 07.

23. نفس المرجع ،ص:10.

24. نفس المرجع، ص ص: 28، 30.

25. جميلة وجدي، **السياسة النقدية وسياسة استهداف التضخم دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1990- 2014)**، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي وبنكي ومالي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016/2015)، ص: 100.

26. رجاء عزيز بندر، **استهداف التضخم دراسة لتجارب بلدان نامية في السياسة النقدية**، البنك المركزي العراقي، المديرية العامة للإحصاء والأبحاث، قسم الاقتصاد الكلي والسياسة النقدية، العراق، ص: 03.

27. جميلة وجدي ، مرجع سابق، ص ص: 127، 128.

28.. عبد العزيز طيبة، **سياسة استهداف التضخم كأسلوب حديث للسياسة النقدية دراسة حالة الجزائر (1994- 2003)**، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2005)، ص: 185.

29. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2015، ص: 142.

30. صندوق النقد العربي، التطورات النقدية و المصرفية والتطورات في أسواق المال في الدول العربية، الفصل السابع، على الموقع: (www.amf.org.ae)، ص: 136.

31. قانون عدد 35 المؤرخ في 2016/04/25، المتعلق بالنظام الأساسي للبنك المركزي، ص: 1643.

32. صندوق النقد العربي، الفصل السابع، مرجع سابق، ص: 136.

33. عبد الحميد مرغيت، **أزمات العملة ودور العملة ودور أنظمة الصرف الوسيطة في حدوثها**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق يحي، جيجل، الجزائر، ص ص: 09، 10.

34. يمينة درقال، **دراسة تقلبات أسعار الصرف في المدى القصير اختبار فرضية التعديل الزائد في دول المغرب العربي**، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011/2010)، ص: 141.

35 يمينة درقال، **دراسة تقلبات أسعار الصرف في المدى القصير اختبار فرضية التعديل الزائد في دول المغرب العربي**، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011/2010)، ص: 141.

ISSN 2676-1513

36.محمد راتول، **تحولات الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، الشلف، الجزائر، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، ص: 246- 248.

37. يمينة درقال، مرجع سابق، ص: 145.

38.خطة تحرير سعر الصرف الدرهم المغربي، مقال منشور في مجلة أمناي، على الموقع: (www.amnaymag.com)، التاريخ: 2017/05/04، الساعة: 13:05، ص:01.